

سنن الدارقطني

8 - نا أبو بكر النيسابوري نا محمد بن يحيى وأبو الأزهر قال نا يعقوب بن إبراهيم نا بن أخي الزهري عن عمه أخبرني سالم بن عبد الله نا بن عمر أن عبد الله نا بن عمر قال نا طلقنا امرأة وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله نا فتغيط رسول الله نا فقال لي راجعها ثم ليمسكها حتى تحيض حيضة مستقبله سوى حيضتها التي طلقها فيها فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهرا من حيضتها قبل أن يمسه فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله نا وكان عبد الله نا طلقها تطليقة فحسب في طلاقها وراجعها عبد الله نا كما أمره رسول الله نا